

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية



الدليل الإجرائي لقرار توظيف مهن إدارة المشاريع

جدول المحتويات

01	المقدمة والغرض من الدليل
02	التعريفات
03	الشروط العامة لقرار التوظيف المهن المستهدفة النسب الملزمة النسب الملزمة نطاق سريان القرار الحد الأدنى للأجر آلية احتساب نسب التوظيف آلية تطبيق القرار وفترة السماح
04	برامج الدعم والتوظيف
05	آلية تنفيذ العقوبات والإجراءات النظامية
06	الأسئلة الشائعة

1. المقدمة والغرض من الدليل

إنفاذاً للقرار الوزاري رقم (141749) وتاريخ 1444/09/11هـ بشأن توظيف مهن إدارة المشاريع بنسبة 35 % كمرحلة أولى ونسبة 40 % كمرحلة ثانية والذي يأتي ضمن مجموعة من قرارات توظيف المهن التي عملت عليها الوزارة لتمكين الخريجين ذوي المؤهلات النوعية من أبناء الوطن من الحصول على فرص عمل لائقة وتوفير بيئة عمل مناسبة ومحفزة للكوادر الوطنية في القطاع الخاص، وتعزيز عملهم في الوظائف المحورية للمساهمة في تنمية القطاع الخاص .

وقد راعى القرار ظروف سوق العمل في مهن إدارة المشاريع، وكذلك راعى أعداد الباحثين عن عمل من خريجي التخصصات ذات العلاقة، وأخذ في الاعتبار الدارسين حالياً والذين سينضمون لسوق العمل خلال السنوات القليلة القادمة، وكذلك واقع القطاع الخاص وقدرته على استيعاب الكوادر البشرية الوطنية في التخصصات المهنية .

تم إعداد هذا الدليل لتوضيح كافة تفاصيل قرار توظيف مهن إدارة المشاريع، ويشمل ذلك المهن المستهدفة والنسب المفروضة وآلية احتساب النسبة على العاملين والعقوبات المفروضة، وكذلك إيضاح برامج الدعم التي تقدمها منظومة الموارد البشرية لمساندة القطاع الخاص في تنفيذ القرار، بالإضافة إلى الإجابة عن التساؤلات الأكثر شيوعاً.

2. التعريفات

قرار التوظيف	يشير إلى قرار معالي وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم 141749 وتاريخ 1444/09/11هـ الخاص بتطبيق نسبة التوظيف لمهن إدارة المشاريع في القطاع الخاص
نسب التوظيف	هي نسبة التوظيف المفروضة في مهن إدارة المشاريع وفق آلية الاحتساب المشار إليها في هذا الدليل
المنشآت المستهدفة	كل مشروع يديره شخص طبيعي، أو اعتباري، يشغل 3 عاملين أو أكثر، لقاء أجر أياً كان نوعه
الكيان	هو الصفة التي ستتعامل معها الوزارة لأغراض حساب التوظيف وتمثيل جميع الفروع لذات النشاط الاقتصادي المملوكة لمنشأة واحدة
مهن إدارة المشاريع	هي جميع المهن المصنفة كمهن إدارة مشاريع في التصنيف السعودي الموحد للمهن والمستهدفة بالتوظيف من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية وفق التفصيل الموضح في هذا الدليل
فترة التنفيذ	هي الفترة التي تلتزم المنشأة فيها بتنفيذ القرار، حيث تكون المنشأة عرضة للإجراءات والعقوبات النظامية في حالة عدم التقيد بنسبة التوظيف المشار إليها في هذا القرار (راجع آلية تنفيذ العقوبات والإجراءات النظامية)
فترة السماح	هي الفترة ما بين تاريخ نشر القرار الوزاري وتاريخ تطبيقه وتنفيذه، ويسمح للمنشأة خلال هذه الفترة العمل على ما يُمكنها من تحقيق نسب التوظيف للوصول للمستهدف الخاص بها
الدعم والتوظيف	يقصد بها برامج الدعم والتوظيف المقدمة من قبل منظومة الموارد البشرية لتحفيز القطاع ودعمه

3. الشروط العامة لقرار التوظيف

3.1 المهن المستهدفة

المهنة	رمز المهنة
مدير اتصالات	133003
مدير هندسة اتصالات	133004
مدير إدارة مشاريع	121314
أخصائي إدارة مشاريع	242108
مهندس إدارة مشاريع	214909

3.2 المهن المستهدفة والنسب الملزمة:

1. المرحلة الأولى: توظيف نسبة 35% من إجمالي عدد العاملين في مهن إدارة المشاريع في المنشأة.
2. المرحلة الثانية: توظيف نسبة 40% من إجمالي عدد العاملين في مهن إدارة المشاريع في المنشأة.

3.3 نطاق سريان القرار

يسري هذا الدليل على جميع منشآت القطاع الخاص العاملة في السوق السعودي اليت يعمل بها 3 عاملين فأكثر من العاملين في مهن إدارة المشاريع والمحدد مسمياتها في جدول المهن المستهدفة أعلاه وسيتم تطبيق احتساب نسبة التوظيف على مستوى الكيان، وفي حال استهداف المهن في قرارات سابقة أو قرارات لاحقة لمهنة أو مهن محددة بنسب مختلفة فيتم تطبيق نسبة التوظيف الأعلى.

3.4 الحد الأدنى للأجور للاحتساب في نسبة التوظيف

يشترط لاحتساب السعودي العامل في مهن إدارة المشاريع في نسبة التوظيف المفروضة ألا يقل أجره الشهري المسجل في التأمينات الاجتماعية (الأجر الخاضع للاشتراك) عن 6,000 ريال سعودي ولن يحتسب السعودي العامل في مهن إدارة المشاريع الذي يحصل على أجر أقل من ذلك في نسبة التوظيف في هذا القرار.

- المثال أدناه يوضح آلية احتساب نسب التوظيف الملزمة لمهن إدارة المشاريع للمنشآت:

توزيع العاملين في المنشأة أ في مختلف المهن:

المهنة	فني	إداري	إدارة المشاريع	عامل نظافة	موظف استقبال
العاملين	23	5	22	5	5

عدد العاملين في مهن إدارة المشاريع بمختلف مسمياتهم = 22 عامل :

المهنة	مدير إدارة مشاريع	أخصائي إدارة مشاريع
السعوديون	2	0
غير سعوديين	9	11

- مثال 1: تطبيق نسبة 35% (المرحلة الأولى) على المنشأة لمهن إدارة المشاريع :

عدد السعوديين في مهن إدارة المشاريع	2
عدد الغير سعوديين في مهن إدارة المشاريع	20
إجمالي العاملين في مهن إدارة المشاريع	22
تطبيق نسبة التوظيف (35%) (المرحلة الأولى)	(إجمالي عدد العاملين في مهن إدارة المشاريع X نسبة التوظيف) (22*35%) = 7.7 عامل سعودي
التقريب لأقرب عدد صحيح	8
المطلوب من المنشأة	المنشأة لديها عدد 2 سعوديين لذلك عليها استبدال 6 غير سعوديين ليصبح المجموع 8 سعوديين من إجمالي 22 عامل في مهن إدارة المشاريع

فترة السماح:

فترة السماح هي الفترة التي تسمح للمنشأة بالعمل على تحقيق نسب التوطين المستهدفة خلالها، بهدف الوصول إلى أهدافها المحددة. وعقب انقضاء هذه الفترة، سيتم تطبيق العقوبات المنصوص عليها في هذا الدليل، بالإضافة إلى العقوبات النظامية، على جميع المنشآت التي لم تلتزم بنسبة التوطين المطلوبة.

المرحلة الأولى 35%

البدء بتطبيق
القرار

1445/06/11هـ

فترة السماح

9 أشهر

إصدار القرار
الوزاري

1444/09/11هـ

المرحلة الثانية 40%

البدء بتطبيق
القرار

1446/06/11هـ

فترة السماح

21 أشهر

إصدار القرار
الوزاري

1444/09/11هـ

4. برامج الدعم والتوظيف

سوف يتم تقديم حزمة من المحفزات والدعم تتعلق بمساندة منشآت القطاع الخاص في توظيف السعوديين في مهن إدارة المشاريع تشمل الحزم التالية:

1. دعم عمليات الاستقطاب والبحث عن الكفاءات الملائمة للوظائف المتاحة.
2. تقديم الدعم اللازم لعمليات التدريب والتأهيل المطلوبة للموظفين السعوديين.
3. دعم عملية التوظيف والاستقرار الوظيفي.
4. أولوية الاستفادة من كافة برامج دعم التوطين المتاحة لدى المنظومة.

5. آلية تنفيذ العقوبات والإجراءات النظامية

في حالة عدم تقييد المنشأة بنسبة التوطين المطلوبة، أو إسناد أي من مهام تلك المهن الموطنة إلى عامل غير سعودي "بطريقة مباشرة أو غير مباشرة" تحت أي مسمى وظيفي آخر، سيتم تطبيق العقوبات الخاصة بمخالفات التوطين المنصوص عليها في القرار الوزاري رقم 75913 وتاريخ 19/05/1445هـ، والقرار الوزاري رقم 44558 وتاريخ 3/4/1446هـ مع مراعاة ما يطرأ عليه من تعديلات.

6. الأسئلة الشائعة

• هل يطبق قرار توطين المهن بالتوازي مع نطاقات؟

نعم، قرار توطين المهن يطبق على المهن المستهدفة بالقرار على مستوى الكيان، وكذلك العقوبات المنصوص عليها نظاماً بغض النظر عن نطاق المنشأة في نطاقات، أي أنه لا يؤثر نطاق المنشأة في نطاقات على احتساب نسبة التوطين في مهن إدارة المشاريع.

• هل يطبق القرار على المسميات المهنية فقط أو على العمل الفعلي للعامل؟

يتم تطبيق القرار على المسميات المهنية والعمل الفعلي للعامل.

• هل سيتم تعديل النسبة لتوطين مهن إدارة المشاريع مستقبلاً؟

تعمل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية على خفض معدل البطالة والمساهمة في توفير وظائف لائقة للمواطنين من خلال عدة مبادرات يتم إطلاقها، ولتحقيق ذلك تراجع الوزارة بشكل دوري نسب التوطين المطلوبة عبر إحصاء عدد الخريجين والباحثين عن عمل، وقدرة وسعة استيعاب السوق، لضمان مشاركة الخريجين في سوق العمل بشكل تلقائي.

• ماهي آلية الاحتساب؟

تتم متابعة الالتزام بنسب التوطين عن طريق النظام وبشكل آلي، حيث يقوم النظام بتطبيق المعادلة بناءً على المسميات المهنية في قاعدة بيانات التأمينات الاجتماعية ومن ثم يقوم النظام من التأكد من الأجور والاعتماد المهني عن طريق الربط التقني مع الجهات الإشرافية، وفي حال عدم التزام المنشأة يتم تطبيق العقوبات بناءً على ما ذكر في آلية تنفيذ العقوبات والإجراءات النظامية أعلاه.

• هل يمكن الاستفادة من خدمات وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية خلال فترة السماح؟

نعم، يمكن الاستفادة من خدمات الوزارة (خلال فترة السماح) في مهن إدارة المشاريع، حتى لو لم يتم تحقيق نسبة التوطين في هذه المهنة.

